**مجلة جامعة السميط (SUJ)**
ردمد: (eissn 2953-2698)
السنة العاشرة، العدد رقم 18 يونيو 2026

# سورة النور ودلالاتها المقاصدية: دراسة تحليلية

مكالي جمعة مكامى
*mkalimakame40@gmail.com*
الدكتور/ **بنيامن أدويلي بللو**
*waleomole@gmail.com*
الدكتور/ **ناصر حمد بكار**
nassor_h@mail.com

*Received: January 2026, Accepted: April 2026, published June 2026*
*© مجلة جامعة السميط 2026*

**الملخص**

يهدف هذا البحث الموسوم بـ **"سورة النور ودلالاتها المقاصدية: دراسة تحليلية"** إلى إبراز مقاصد الشريعة الإسلامية كما تجلت في سورة النور، من خلال معالجة تحليلية تجمع بين التأصيل النظري والتطبيق العملي في الواقع المعاصر. وينطلق البحث من إشكالية رئيسة مفادها: كيف أسهمت سورة النور في ترسيخ مقاصد الشريعة، ولا سيما في الجوانب الاجتماعية والأسرية والأخلاقية، وما مدى قابلية هذه المقاصد للتفعيل في المجتمعات المعاصرة؟ وقد سعى البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف، من أبرزها: بيان مفهوم مقاصد الشريعة وأهميتها، والكشف عن الدّلالات المقاصدية في سورة النور، وتحليل تطبيقاتها المعاصرة، مع إبراز التّحديات التي تعترض تفعيلها في الواقع. واعتمد الباحثون على المنهج الاستقرائي التحليلي في تتبع الآيات القرآنية ذات الصلة وتحليلها، والمنهج الوصفي في عرض المفاهيم والأطر النظرية، إلى جانب المنهج الاستنباطي في استخراج الدّلالات المقاصدية، مع الإفادة من أقوال المفسرين والفقهاء قديمًا وحديثًا.

**Abstract:**

This study, entitled *"Surat al-Nūr and Its Maqāṣid-Based Implications: An Analytical Study,"* aims to highlight the objectives of Islamic law (maqāṣid al-sharīʿah) as manifested in Surat al-Nūr. It adopts an analytical approach that combines theoretical grounding with practical application in the contemporary context. The study is guided by a central research question: How has Surat al-Nūr contributed to the establishment of the objectives of Islamic law—particularly in the social, familial, and ethical domains—and to what extent can these objectives be effectively implemented in contemporary societies? The study seeks to achieve several objectives, including clarifying the concept and significance of maqāṣid al-sharīʿah, identifying the maqāṣid-based indications within Surat al-Nūr, and analyzing their contemporary applications, while also highlighting the challenges facing their implementation. The research employs an inductive-analytical method to examine and analyze relevant Qur'anic verses, a descriptive method to present key concepts and theoretical

frameworks, and an inferential (deductive) method to derive maqāṣid-based implications. It also draws on the views of both classical and contemporary exegetes and jurists.

**كلمات مفتاحية:** **سورة النور ودلالاتها المقاصدية** : دراسة تحليلية

**مقدمة**

فإن الله تعالى قد بيَّن حِكمةَ أحكام الشريعة الإسلامية، وأقام العدل فيها، وأمر بالقسط بين العباد؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: 90]. كما أن الشريعةَ مبناها على تحقيق مصالح العباد في المعاش والمعاد؛ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾[ الأنفال، آية: 24].

وقد أحاطت الشريعة الإسلامية بجميع شؤون الإنسان، من عباداتٍ ومعاملاتٍ وأحكامٍ اجتماعيةٍ وسياسيةٍ وتنظيميةٍ، وكل ما يتعلّق بمصالحه عاجلًا وآجلًا. وهذه المصالح ليست على درجة واحدة، بل تتفاوت قوتها ومراتبها؛ فقد تكون ضروريات، أو حاجيات، أو تحسينيات .ومن ثمَّ فإن الفقيهَ والمفسِّرَ والمجتهدَ مطالبون بمراعاة هذا التفاوت، وإدراك مقتضياته في الاستنباط والترجيح، وإقامة الموازنة بين المصالح والمفاسد في أبواب الشريعة المختلفة.

**أهمية الموضوع**

تتجلّى أهمية دراسة مقاصد الشريعة الإسلامية، ولا سيما المقاصد التي تضمّنها القرآن الكريم، من خلال جملة أمور، من أبرزها:

1. أن علم المقاصد يُعدّ من أهم الأركان المنهجية في الاجتهاد؛ إذ يبرز عظمة الشريعة الإسلامية وشمولها ومراعاتها لمصالح الناس في مختلف جوانب الحياة.
2. أنه يُعين على ربط الأحكام الشرعية بأصولها ومآلاتها، ويُسهم في ترشيد الفهم والاستنباط وتقليل مظاهر التعارض والاضطراب في تنزيل النصوص على النوازل المعاصرة.
3. أنه يفتح آفاقًا للباحثين والقضاة في تأصيل الأحكام، وربط التراث الفقهي والتفسيري بما يستجدّ من وقائع، بما يحقّق فقه الموازنات ومراعاة مقاصد التشريع.
4. أن اختيار **سورة النور** نموذجًا يُبرز جانبًا مهمًا من المقاصد الشرعية ذات الصلة بحفظ الدّين والعِرض والنسل والعقل والمال، وبناء مجتمع العفة والطهارة والعدالة.

**أسباب اختيار الموضوع**

يمكن تلخيص دوافع اختيار هذا الموضوع فيما يأتي:

1. إبراز مركزية مقاصد الشريعة في فهم النص القرآني واستنباط الأحكام، وأنها ليست ترفًا معرفيًّا بل ضرورة منهجية لضبط التفسير والاجتهاد.
2. الحاجة إلى تحصين العلماء والقضاة وطلاب العلم من مزالق الفهم المجتزأ، بإعمال الموازنة بين المصالح والمفاسد عند تنزيل الأحكام على الوقائع، خاصة في المسائل المدنية والجنائيّة.
3. بيان الآيات المتعلّقة بالضروريات الخمس في سورة النور، وإظهار وجوه دلالتها المقاصدية، وربط ذلك بالواقع الاجتماعي.

**مشكلة البحث**

لاحظ الباحثون وجود قصورٍ في استحضار البعد المقاصدي عند تفسير بعض الآيات، ولا سيما في بعض البيئات الدعوية والتعليمية- ومنها بيئة زنجبار- حيث يُلاحظ أحيانًا تفسيرٌ وتأويلٌ لبعض النصوص دون إبراز حكمة التشريع، أو مراعاة الكُليات الخمس ومقاصدها الجامعة.

وعليه تتحدد مشكلة البحث في :تفاوت مستوى استحضار المقاصد الشرعية (وخاصة الضروريات الخمس) في تفسير سورة النور وتنزيل أحكامها، وما ينشأ عن ذلك من اختلافات في الفهم والتوجيه الشرعي بين بعض المفسرين والدعاة وطلاب العلم.

**أهداف البحث**

يهدف البحث إلى:

1. بيان مفهوم مقاصد الشريعة وأهميتها المنهجية في فهم النصوص واستنباط الأحكام.
2. توضيح الفرق بين المقاصد الكُلية والمقاصد الجُزئية، وأثر ذلك في الاستنباط والترجيح.
3. استقراء مقاصد الشريعة في سورة النور، مع التركيز على تطبيقات الضروريات الخمس.
4. بيان سبب نزول سورة النور وموضوعاتها، وأثرها في تنظيم المجتمع الإسلامي وبناء قيمه.
5. إبراز تطبيقات المقاصد في الواقع المعاصر في ضوء ما تقرره سورة النور من أحكام وآداب وتشريعات.

**أسئلة البحث**

يجيب البحث عن التساؤلات الآتية:

1. ما مفهوم مقاصد الشريعة، وما أهميتها؟
2. ما أبرز مقاصد الشريعة المستفادة من سورة النور؟
3. ما سبب نزول سورة النور، وما موضوعاتها وأهميتها؟
4. كيف تُسهم مقاصد سورة النور في معالجة قضايا المجتمع المعاصر.

**الدراسات السابقة**

لم يقف الباحثون - في حدود اطلاعه- على دراسة مستقلة تناولت **مقاصد الشريعة الإسلامية في سورة النور** دراسةً تحليليةً مقاصدية. إلا أنه وجد دراسات قريبة من موضوعه، من أهمها:

**الدراسة الأولى:**

"مقاصد الشريعة الإسلامية في سورتي النساء والمائدة: دراسة تحليلية مقاصدية"، رسالة ماجستير مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الشريعة الإسلامية، للطالب: ثابت مونشوم معلم، جامعة عبد الرحمن السميط، مركز البحوث والدراسات العليا، سنة 2022.

وجه الاتفاق: تناول مفهوم المقاصد وأهميتها والمنهج المقاصدي.

وجه الاختلاف: يختص بحثُنا بتطبيقات الضروريات الخمس في سورة النور، بينما ركزت تلك الدراسة على سورتي النساء والمائدة.

**الدراسة الثانية:**

"مقاصد المعاملات من خلال سورة البقرة: دراسة استقرائية نقدية"، رسالة ماجستير في العلوم الإسلامية تخصص أصول الفقه، للطالبة: رتيبة غاوي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإسلامية، قسم الشريعة، 2009–2010.

وجه الاتفاق : مفهوم المقاصد وأهميتها، والمنهج الاستقرائي في التعامل مع السورة.

وجه الاختلاف: تركز تلك الدراسة على المقاصد في **المعاملات** من سورة البقرة، بينما يبحث هذا العمل تطبيقات الضروريات الخمس في سورة النور على نحو أوسع.

**الدراسة الثالثة:**
"دراسة أصولية فقهية في الفقه السياسي ونظام الحكم في ضوء قواعد الشريعة وأصول الفقه"، أطروحة دكتوراه في الدراسات الإسلامية، للباحث: محمد علي غازي، جامعة (...)، جنوب إفريقيا، سنة 2016.
**العلاقة** بين الدراستين:
تناول مفهوم المقاصد وأهميته ونشأته وتقسيماته العامة والخاصة.

**الاختلاف بين الدراستين**
تختص تلك الدراسة بالفقه السياسي ونظام الحكم، بينما تختص دراستنا باستقراء الضروريات الخمس في سورة النور، وبيان تطبيقاتها ودلالاتها.

**منهج البحث.**
اعتمد الباحثون **المنهج الاستقرائي** في تتبع آيات سورة النور المتعلقة بالضروريات الخمس، مع توظيف **المنهج التأصيلي والتحليلي** في بيان الدّلالات المقاصدية، واستنباط الأحكام وربطها بالكُليات الشرعية، وذلك من خلال تحليل الآية أو مجموعة الآيات ذات الصلة وفق سياقها وأسباب نزولها ودلالاتها.

## المحورالأول: لمحة عن سورة النور:

**المطلب الأول: سبب نزول سورة النور**
سورة النور من السور المدنية، نزلت بعد حادثة عظيمة هزّت المجتمع الإسلامي، وهي حادثة الإفك، التي انتّهمت فيها السيدة عائشة - رضي الله عنها - زورًا وبهتاناً، وكانت فتنة عظيمة، فأنزل الله تعالى السورة لتبرئتها وتبين أحكامًا مهمة تتعلق بالأعراض والستر والطهارة والآداب الاجتماعية[1].

**حادثة الإفك:** في غزوة بني المصطلق، كانت عائشة - رضي الله عنها- ترافق النبي - صلى الله عليه وسلم- وبعد عودتهم، نزلوا في أحد المواقع، وذهبت عائشة لقضاء حاجتها، وعندما عادت، لم تجد القافلة، فقد ظنّ الناس أنها في الهودج، فرحلوا، بقيت مكانها حتى رآها الصحابي صفوان بن المعطل – رضي الله عنه - وأعادها إلى المدينة.
بدأت الإشاعات والافتراءات من قبل المنافقين، وعلى رأسهم عبدالله بن أبيّ بن سلول واتّهموا أم المؤمنين في عِرضها وقد تأثر النبي - صلى الله عليه وسلم- والمسلمون بذلك، ومكث الوحي فترة لا ينزل.[2]

ثم نزل قول الله تعالى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لا تَحْسَبُوهُ شَرّاً لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنْ الإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ [النور،اية:11]:

**المطلب الثاني: موضوعات السورة وأهميتها**
لا يستغرب حثّ الصحابة على تعلم هذه السورة، وذلك لما اشتملت عليه من أحكامٍ مهمة تتعلق بالأسرة، وبناء المجتمع المسلم على أرسخ الدعائم التي تمثل الأسرة اللبنة الأولى والأهم فيه، فقد ركزت هذه السورة على أحكام

[1] ) ابن كثير، إسماعيل .(1999) .**تفسير القرآن العظيم** .تحقيق: سامي بن محمد السلامة ،ج 6، ص24-50 ،الرياض: دار طيبة.
[2] ) الطبري، محمد بن جرير.**جامع البيان في تأويل آي القرآن** .تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت.ج18،ص107-120.

متعلقة بتماسك هذه اللبنة وتنظيمها وحمايتها من الانهيار والدمار والتفكك، وتتخلص هذه الموضوعات في ما يلي:[3]

1) أول ما نزلت بسببه هذه السورة قضية التزوج بامرأة اشتُهِرَت بالزنا، وقد بينت هذه الآيات حكم ذلك، و بينت حد الزنا.
2) عقاب الذين يقذفون المحصنات الغافلات المؤمنات.
3) حكم من رمى زوجه بالزنا المسمى باللعان.
4) التعرض لبراءة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مما قذفت به من أهل النفاق، وعقابهم، وحكم من شاركهم في القول.
5) الزجر عن إشاعة الفواحش بين المؤمنين والمؤمنات وبين المجتمعات المسلمة.
6) بيان أحكام الاستئذان في الدخول إلى بيوت الناس المسكونة، ودخول البيوت غير المسكونة، وبيان آدابها ، إفشاء السلام بين الناس، وبيان ماله من أثر طيب في العلاقات بينهم.
7) تحريم الزنا والبغاء الذي كان شائعًا في الجاهلية.
8) الأمر بالعفاف وإشاعة الطهر في المجتمع ذم أحوال أهل النفاق، والإشارة إلى سوء سريرتهم وطويتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم، والتحذير من الوقوع في حبائل الشيطان
9) بيان ما أعدَّ الله للمؤمنين، وأن الله عَلِمَ ما يضمره كل أحد، وأنَّ المرجعَ إليه، والجزاء بيده
10) بيان مزية تشريع الأحكام وأنها نور وهدى من عزوجل. [4]

**أهميتها**

سورة النور من السور المدنية العظيمة في القرآن الكريم، وتحتل مكانة خاصة لما فيها من توجيهات وإرشادات أخلاقية وتشريعية تهدف إلى بناء مجتمع طاهر نقي، يُحفظ فيه العرض وتصان فيه القيم إليك أبرز جوانب أهمية هذه السورة:

1. **محاربة الفاحشة ونشر الفضيلة:** سورة النور بدأت بآيات تتعلق بعقوبة الزنا ووضعت لها حدودًا صارمة، ثم انتقلت إلى الحديث عن حادثة الإفك، فأظهرت خطورة القذف والبهتان وضرورة التثبت قبل الاتهام مما يرسخ قيمة العفاف والستر في المجتمع.
2. **تأسيس قواعد الأدب الاجتماعي:** أرست السورة مجموعة من الاداب الاجتماعية، منها: الاستئذان قبل دخول البيوت، و خفض البصر للرجال والنساء و ستر العورات والحشمة في اللباس.
3. **الدعوة للنور الإلهي:** من أجمل آيات السورة: **" اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ...[** النور :اية 35**]"** هذه الآية تعتبر من أبلغ ما قيل عن نور الله وهدايته، وتظهر كيف يضيء الله قلوب المؤمنين بالحق.

**المطلب الثالث: إبراز صفات المجتمع المؤمن وتربية النفوس**

في ختأم السورة ذكر صفات الرجال الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، مما يبرز الموذج المثالي للمجتمع المسلم. وتزرع السورة في النفس قيم الطهارة، الحياء، الإحترم، وضبط السلوك، وكلها أمور ضرورية لتماسك

[3] ) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**،ج18،ص140- ص141.وهبة الزحيلي، **الفسير المنير**،ج18،ص119-ص120.
[4] ) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، المرجع السابق.

المجتمع وصيانته.[5] يقول الإمام القرطبي، في تفسيره : "هذه السورة تضمنت أحكامًا من الشرائع والآداب ما لو عمل به المسلمون لصاروا أطهر الأمم، فهي سورة الآداب والأنوار والطهارة"[6]

**المطلب الرابع: خصائص السورة وموضوعاتها الرئيسية**

أ- **خصائص السورة**

**أولاً- فضل السورة ومنزلتها:** اثبت بعض علماء التفسير والحديث،[7] في كتبهم عدة روايات مأثورة في فضل سورة النور تتباين وتتفاوت في صحتها[8] وتدعو إلى تعلم السورة وتفهم أحكامها، مما يدل على عظيم منزلتها وفضلها ومدى اهتمام سلفنا الصالح بها ومن أهم وأصح تلك الروايات.

**ثانياً- ما انفردت وتميزت به السورة**

- انفردت بمطلع وافتتاحية لم تشاركها سورة أخرى في مثل تلك الافتتاحية وهي قول الله تعالى: ﴿ **سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** ﴾[ النور، آية: 1]

وهذا تفرد لا نظير له في القرآن، بل هي السورة الوحيدة التي ابتدأت بما يشير إلى فضلها ومنزلتها وكأنها افتتاحية للفت النظر إلى أهمية ما تتضمنه من إحكامها.

والذي نستنتجه من بعض أقوال أهل التفسير المختلفة أن جميع آيات السورة محكمة، وأن جميع أحكامها واجبة العمل كل في موضعه وأن على المسلمين تنفيذ توجيهاتها، وبهذا فقد حصل التوبة بمجموع السورة ابتداء والتنويه بكل جزء منها ثانيا، وتكرير الإنزال الإبراز كمال العناية بشأنها، وهو يشبه ذكر لخاص بعد العام للعناية والاهتمام، وقد قيل جاءت بصيغة التشديد للمبالغة في ضرورة التذكر واستحضار ما في السورة من أحكام، وهو وصف للسورة بأنها مبعث تذكر وعظة، وأنا أقول لعل السر العصيب في هذا البدء للسورة هو أن الله يرد أن يسترعي انتباه المسلمين لأحكامها فينظروا إلى ما فيها من أحكام ومواضع ويعلموا بمقتضاها، ففي السورة الكثير من أسس الحياة المنزلية وآداب الحياة الزوجية والآيات البينة ما لو تذكرها المسلم لنجا من مزلق النفس ومسالك الشيطان والهول.[9]

**ثالثا – انفردت هذه السورة ببيان مجموعة من الأحكام أهمها:**

**حد قذف المحصنات:** في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَاسِقُونَ ، إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[ النور، آية: 4-5].

**أحكام اللعان:في قوله تعالى:** ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنْ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنْ الْكَاذِبِينَ، وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنْ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنْ الصَّادِقِينَ، وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴾[ النور : آية 6-10]

---

[5] ) القرطبي، محمد بن بن أحمد بن أبي بكر القرطبي(ت671هـ): **الجامع الإحكام القرآن**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط2، الناشر: دار الكتب المصرية-القاهرة. ص127-251

[6] ) المرجع السابق.

[7] ) القرطبي، **والجامع الإحكام القرآن** ص127-251، مرجع سابق.

[8] ) البيضاوي، أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي: **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**،167-262 ، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

[9] ) الحجازي، **التفسير الواضح** ، ص 392.

**أحكام مكاتبة الرقيق:**في قوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفْ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[ النور، آية: 33].

**أحكام الأمر والحث على الزواج :**في قوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ، وَلْيَسْتَعْفِفْ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيَهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ وَلا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[ النور، آية: 32-33] إلا ما ورد من بيان أباحة الزواج والتعدد في سورة النساء في الآيتين بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا ﴾[ النساء، آية: 3]، وبقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنْ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[ النساء، آية: 25]

**أحكام غض البصر[10]:** في قوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ، وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِنْ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[ النور، آية: 30-31].

**أحكام الزيارة والاستئذان:** في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَداً فَلا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ، لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ، ﴿لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾[ النور، آية: 27-29، 61].عدا الاستئذان على النبي في سورة الأحزاب في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلاَّ أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيماً ﴾[ الأحزاب الأية: 53].

[10] ) البيضاوي، أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي: **أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ص** 167-262 ، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

ووجوب إتيان البيوت من أبوابها مع سورة البقرة، في قوله عزوجل :﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنْ الأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[ البقرة الأية: 189].

**أحكام اللباس والخمار والزينة للنساء:** بقوله تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِنْ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنْ النِّسَاءِ اللاَّتِي لا يَرْجُونَ نِكَاحاً فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور آية: 31 ، 60]

**رابعاً: انفردت بذكر قصة الأفك:**خامساً: انفردت بذكر اسم من أسماء الله تعالى الحسنى وهو النور، كما انفردت بذكر صفة أخرى لأسمه (الحق) وهي (الحق المبين)،[11]

## المحور الثاني: مقاصد الشريعة في سورة النور:

### المطلب الأول: المقاصد الاجتماعية في سورة النور.

أ- **توجيه السورة نحو العلاقات الاجتماعية:** فلا يخفي أن من المقاصد الشرعية العظيمة لهذا الدين استمرار النسل، ولهذا المقصد نصوصٌ حثت عليه من القرآن الكريم والسنة المطهرة، لعل من أصرحها حديثُ النبيِ صلى الله عليه وسلم "تزوّجوا الودود الولود فإني مُكاثر بكم الأمم يوم القيامة "[12]

لذا اقتضت رحمةُ رب العالمين سبحانه وتعالى أن تُركب في المكلفين الغريزةُ والشهوةُ لكل جنسٍ تجاه الآخر ، ولعلها – والله أعلم – لمقصدين:

**الأول:** استمرار النسل، فإنه لو لم يرغب الرجلُ في المرأةِ والمرأةُ في الرجلِ لَقَلَّ التناكح والتزاوج وقَلَّ النسلُ المقصودُ لاستمرارِ الحَياة.

الثاني: الاختبار والابتلاء، لأن الشهوةَ مِن أعظم الابتلاءات لدى البشر، ومن أعظم الفتن الفتنة بالنساء، ،وقد قال النبيُ صلى الله عليه وسلم ": فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن فتنة بني إسرائيل كانت في النساء.[13]

والخطر الأكبر المخوف جرّاء هذه الفتنة هو الزنا – والعياذ بالله – وهو جريمةٌ نكراء في حق الأسرة والمجتمع بأسره، ومفاسده كثيرةٌ لا تخفي.
ومن حكمة هذا الدين العظيم أن شَرَعَ أموراً تُنفّر الناسَ من هذه الجريمة ، وقَرَّر عقوبات تَردع من تسوّل له نفسه فعل هذه الجريمة.

---

[11]) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني: **فتح الباربشرح صحيح البخاري**، تحقيق: نظر بن محمد الفاريابي،الناشر دار أبي حيان للطباعة- القاهرة، 1996م. ج 10، ص409 - 410

[12] ) أخرجه أبو داود ( 2050 )، وصحح إسناده الحافظ العراقي في : " المغني عن حمل الأسفار( 2/53 )"

[13] ) أخرجه مسلم.( 2742)

وهذه السورة العظيمة سورة النور لها تعلق بحل هذه المشكلة، وتحقيق هذا المقصد المهم من المقاصد الشرعية، وقد قال الباري في مطلعها[14]: ﴿**سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** ﴾[15]

والقارئ لهذه السورة العظيمة سورةِ النور يجدُها تتناول هذا الجانب وتضع حلولاً لهذه المشكلة، وهي تَدل المسلمين على المخرج والمفر من هذه الفعلة النكراء، وذلك على النحو الآتي:

**أولا: بيان خطر هذه الجريمة، وتنفير الناس منها، من خلال ما يلي من النقاط**:

**الأولى: بيان حد الزنا:** وقد بدأت هذه السورة بذكر حد الزنا بالنسبة للبكر ، وذلك في قوله تعالى: ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ**. ﴾[ النور، آية: 2].
ويلاحَظ تقديمُ الأنثى على الذكر – على خلاف طريقة القرآن الكريم في تقديم الذكر على الأنثى في السياق – والسبب في ذلك – والله أعلم – أن الشرور التي يجرها زنى المرأة على نفسها وبيتها وأهلها أعظم بكثير من الشرور والعواقب الناتجة عن زنى الرجل كما هو ظاهر ؛ وإن كان الجميع شرا[16].

**الثانية: التحذير من الرأفة بالزناة:** قال تعالى: ﴿**وَلا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ**. ﴾[ النور، اية:2] وذلك أنه ربما رَأَفَ بعضُ المسلمين بحال هذا الزاني وهذه الزانية ، وتلك الرأفة سببُها عَدَمُ اليقين بأن الله تعالى أرحم بعباده من هذا الرجل، ألم يقل النبيُ صلى الله عليه وسلم " : للهُ أرْحمُ بعبادِه مِن هذه بولدها " أي : تلك المرأة التي كانت تبحث عن طفلها بين السبي فلما وجدته ضمته إلى صدرها وأرضعته[17].

فكيف يكون هذا الرب الرحيم بعباده ، بل هو أرحم بهم من أنفسهم ، وتكون إرادته متوجهة لتعذيب عباده لمجرد التعذيب ، هذا محال[18]، فلهذا – والعلمُ عند الله – قال تعالى: ﴿ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ.﴾[ النور، اية:2].

**الثالثة: فضيحة الزاني:**وذلك في قول الله تعالى ﴿**وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[ النور، آية: 2]
وهذه عقوبةٌ نفسية غير تلك الجسدية ، وذلك أن بعض الناس لا يهمه أن يُضرب مئات السياط والجلدات، ولكن لا يهون عليه ولا يتحمل الذل والفضيحة بين الناس ، فمن لم تردعه العقوبةُ البدنيةُ وُضعت له العقوبةُ النفسيةُ[19]
.

**الرابعة: تحريم نكاح الزناة والزواني:** قال تعالى: ﴿الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾[ النور، آية :3].
وهذه الآية مما اختلف فيه المفسرون اختلافاً كبيراً على أقوال عدة.
قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي -رحمه الله- : " هذه الآية الكريمة من أصعب الآيات تحقيقاً ؛ لأن حمل النكاح على التزويج لا يلائم ذكر المشركة والمشرك ، وحمل النكاح فيها على الوطء لا يلائم الأحاديث الواردة المتعلقة بالآية.

---

[14] )الوهيبي، عبد الله إبراهيم ا، **الزنا والوقاية منه دراسة موضوعية في سورة النور**،(1424هـ)2003،ص15-20.
[15] ) النور:أية:1
[16] )الحنبلي، علاء الدين علي بن عادل الحنبلي. (ت 775هـ)،1998 م **اللباب في علوم الكتاب**، ج1، ص 4476، دارالكتب العلمية.و أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المالكي،(ت543هـ)،2003م،**أحكام القرآن**، ج3، ص143، دارالكتب العلمية.
[17] ) أخرجه البخاري ( 5999 ) ومسلم ( 2754 ) من حديث عمر بن الخطاب –رضي الله عنه.
[18] الحنبلي، علاء الدين علي بن عادل الحنبلي. (ت 775هـ)،1998 م **اللباب في علوم الكتاب**، ج1، ص 4476، دارالكتب العلمية.و أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المالكي،(ت543هـ)،2003م،**أحكام القرآن**، ج3، ص143، دارالكتب العلمية
[19] ) الحنبلي، ج1، ص 4476، ، مرجع سابق.

وعلى كل حال فإن هذه الآية مما ينفر عن الزنا سواء قلنا إنها بمعنى الوطء، أو قلنا إنها بمعنى التزويج[20].

**الخامسة: حَد القذف:** ثم جاء سياق الآيات على ذكر حكم القذف وذكر حَدّه وعقوبته.
وهذا الحد فيه محافظةٌ على الأعراض وعدم التعرض لها بسوء، فقد تكون المرأة عفيفةً صالحةً غافلةً عن الشرور، ولكن قد يأتي بعضُ ضعاف النفوس ويتكلم عليها بكلام سيئ، يقدح في عرضها وعفتها، والنفوس البشرية تميل إلى استماع مثل هذا الكلام وتصديقه، فينتج عن ذلك بعض آثار الزنا الحقيقي، وهو : تفكك الأسرة وما يعقب ذلك من مساوئ، وكذلك الشك في نسب الأولاد، والكثير من المفاسد[21].

لذا وضع الإسلام حداً لهذه الجريمة بأن رَتّب عقوبة على من يفعل ذلك.
ثم استرسل السياق القرآني في ذكر الملاعنة وهي قذف الرجل زوجته، وما يتبع ذلك على تفصيل بديع.

**السادسة: ذكر حادثة الإفك:** وهي حادثةٌ مشهورةٌ[22] نزلت فيها هذه الآيات العظيمة من سورة "النور." وهي مثل القذف الذي أشارت له الآيات السابقات، وقد وقع في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، والتنفير من القذف الزنا في هذه الآيات من وجوه:

- أن الله تعالى سماه إفكاً، وهو الكذب والبهتان والافتراء ، ويلحظ من ذلك شناعة هذه التهمة.

- أن الله تعالى قال: **﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾**[ النور، آية: 15].

- قال تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾**[ النور، آية:19]
قال الإمام ابن جرير الطبري –رحمه الله-" إن الذين يحبون أن يذيع الزنا في الذين صَدّقوا بالله ورسوله. ويظهر ذلك فيهم لهم عذاب أليم وهذا العذاب لمجرد الحب، فكيف بما فوقه [23].

**ثانيا : العلاج والمخرج من الوقوع في براثن الزنا من خلال سورة النور:**
عالجت هذه السورة الكريمة جريمة الزنا بعدة حلول ناجعة نافعة، وهي كالتالي:
**أولا: عدم إتباع خطوات الشيطان :** قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾**[ النور، آية:21] ، وذلك ظاهرٌ – والله أعلم – في البعد عن كل ما يثير هذه الشهوة لدى الإنسان، كالذهاب لبعض الأماكن التي يحتمل أن ترى فيها بعض النساء الكاسيات العاريات ونحو ذلك ، لذا قال الله تعالى بعد ذلك: **﴿وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ﴾**[ النور، آية: 21].

**ثانيا: عدم الدخول على البيوت بدون استئذان أهلها:** وذلك لأن أهل البيت عادةً ما يتخففون من الثياب في البيت، فإذا دخل الداخل بدون استئذان وسلام ربما وَقَعَ بصرُه على عورةٍ محرمةٍ فتوقع في نفسه ما توقع ، ولذا قد قال النبي صلى الله عليه وسلم " إنما جعل الله الإذن من أجل البصر.[24]

---

[20] ) الشنقيطي، محمد الأمين الشنقيطي **:أضواء البيان**، تحقيق: محمد بن عبد العزيز الخالدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.2020م، ( 5/425 ).
[21] )المرجع السابق.
[22] ) **أخرجه** البخاري ( 4141 )، **وصحيح مسلم.** ( 2770 )
[23] ) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن غالب الآملي الطبري(ت310هـ)، **تفسير الطبري** (219/17) ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي،ط1، دار هجر للطباعة والناشر والتوزيع والإعلان، 1422هـ/2001م.
[24] ) **أخرجه مسلم** (2156 ) من حديث سهل بن سعد الساعدي –رضي الله عنه.

**ثالثا: غض البص:** وهو العلاج الأكبر للبعد عن الزنا ودواعيه ، قال تعالى: **﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾**[ النور، آية: 30] .
وكذلك هذا الأمر موجه للمؤمنات **﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾**[ النور، آية: 31]

**رابعا: حفظ العورات وعدم إبداء الزينة:** وذلك من قوله تعالى: **﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾، ﴿وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾**، قال الإمام ابن جزي -رحمه الله-: "وحفظ الفرج المأمور به: هو عن الزنا ، وقيل: أراد ستر العورة، والأظهر أن الجميع مراد.[25]
وقال تعالى: **﴿وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلاَّ لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاء بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاء بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاء وَلا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾**[ النور، آية: 31].

وذلك أن من أهم أسباب البعد عن الفاحشة ستر العورات، لاسيما من النساء، وعدم إبداء الزينة، وقد حرم الإسلام على المرأة الزينة التي تفتن بها الرجال، سواء كان عن طريق النظر أو الشم أو السمع.
فقد حُرّم على المرأة كشفُ شيءٍ من بدنها كالساقين والعضدين فضلاً عن غيرها من مواضع البدن (وهذا النظر) ونُهيت المرأةُ عن التعطر ثم الخروج للرجال، فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- "أيما امرأة استعطرت فمرت على قومٍ ليجدوا من ريحها فهي زانية[26]( وهذا الشم).
ونُهيتِ المرأةُ أيضًا عن ضربِ الأرضِ برجلها ليُسمَع صوتُ خلخالها ونحوه من الزينة.

قال تعالى: **﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾**[ النور، آية : 31].

قال الإمام **ابن عطية** –رحمه الله :–«وسماع هذه الزينة أشدُّ تحريكًا للشهوة من إبدائه»، ونقل هذا المعنى عن الزجّاج[27].

وبذلك يتبيّن أن الشريعة منعت كلَّ ما يثير الفتنة أو يحرّك دواعي الشهوة، سواء أكان ذلك عن طريق السمع أم البصر أم غيرهما من الحواس، تحقيقًا لمقصد العفة وصيانة المجتمع من أسباب الانحلال.

**خامسا: الزواج وتيسير أموره:** وهو من أهم الوسائل الشرعية لمعالجة دوافع الشهوة لدى الرجال والنساء؛ وقد حثّ الله تعالى عليه بقوله: **﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾**[ النور، آية: 32.]

والأيامى جمع أيّم، وهو من لا زوج له من الرجال أو النساء، سواء سبق له الزواج أم لم يسبق[28].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشرَ الشبابِ، مَن استطاع منكم الباءةَ فليتزوّج؛ فإنه أغضُّ للبصر وأحصنُ للفرج». [29]

---

[25] ) الغرناطي، محمد بن أحمد بن محمد بن جزي الغرناطي(741هـ) **التسهيل لعلوم التنزيل**، تحقيق: محمد بن سالم هاشم، ط1، دار الكتب العلمية 2012م/1433 (2/75) .
[26] ) أخرجه أبو داود والنسائي، وقال الشيخ الألباني **:** إسناده حسن . انظر**: "جلباب المرأة المسلمة"** (ص 137).
[27] ) ابن عطية، عبد الحق .(2001) .**المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** .بيروت: دار الكتب العلمية.
[28] ) الطبري، محمد بن جرير .(2001) .**جامع البيان عن تأويل آي القرآن** .القاهرة: دار هجرمصدر سابق
[29] ) البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ) .**صحيح البخاري** .بيروت: دار طوق النجاة.و ، مسلم بن الحجاج. (1392هـ) .**صحيح مسلم** .بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ومن عاقه الفقر أو غيره عن الزواج فليتوكل على الله، قال تعالى :﴿**إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ**﴾[ النور، آية: 32] .

وعن **أبي هريرة** رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال«: ثلاثةٌ حقٌّ على الله عونُهم: ... والناكحُ الذي يريد العفاف»([30]).

**سادسا: الصبر والاستعفاف:**فمن لم يستطع النكاح فعليه بالاستعفاف، قال تعالى: ﴿**وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ**﴾[ النور، آية: 33]كما حثّ الإسلام على **الصوم** لمن لم يستطع الزواج؛ لِما فيه من كسر الشهوة وتهذيب الغريزة، وهو تتمة حديث ابن مسعود المتقدم([31]).

**دور سورة النور في تعزيز العدالة الاجتماعية:** تُعَدّ سورة النور من السور المدنية التي عالجت قضايا اجتماعية وأخلاقية مركزية، وقد أسّست بجملة تشريعاتها وتوجيهاتها منظومةً متكاملةً للعدالة الاجتماعية، ويتجلّى ذلك في محاور عدة:

1. **صون الأعراض ومحاربة الشائعات:** قرّرت السورة حدّ القذف لحماية الأفراد من التشهير والاتهام الباطل، كما عالجت حادثة الإفك بما يرسّخ مبدأ التثبّت من الأخبار وعدم نشر الشائعات **الأثر الاجتماعي :**تحصين المجتمع من الفتن وصيانة الكرامات([32]).
2. **تنظيم العلاقات الأسرية والاجتماعية:**أمرت بالاستئذان عند دخول البيوت احترامًا للخصوصيات: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ...**﴾[ النور، آية: 58.]( كما وجّهت الأطفال للاستئذان في أوقات الخصوصية **الأثر الاجتماعي:** تنمية الثقة والأمان داخل الأسرة والمجتمع([33]).
3. **تشريع الحدود ووسائل الوقاية:** حدّدت عقوبة الزنا: ﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا...**﴾[ النور، آية: 2.] وأمرت بغضّ البصر وحفظ الفروج وستر الزينة ويترتب على ذلك **الأثر الاجتماعي** بترسيخ العفة ومنع التفكك الأخلاقي.
4. **التكافل والرعاية الاجتماعية :**دعت إلى العفو والإحسان، خاصة في سياق الإفك مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه:﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾[ النور، آية: 22].
5. **الأثر الاجتماعي:** بناء مجتمع متسامح متماسك([34]).
6. **الشفافية في الشأن العام:** رست آداب الاستئذان في المجالس العامة واحترام النظام :﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَ...**﴾[ النور، آية: 6]**الأثر الاجتماعي :**تعزيز الانضباط والاحترام المتبادل.

**المطلب الثاني: المقاصد الأسرية في سورة النور**

تميّزت سورة النور بعنايةٍ بالغةٍ بحفظ كرامة الأسرة وصيانة العرض، وبيّنت ما يلزم المجتمع من ضوابط أخلاقية واجتماعية تحفظ الحرمات. ومن دلالة عظم شأنها افتتاحها بقوله تعالى: ﴿ سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا...﴾[ النور، آية: 1] ، وهو افتتاح يدل على قوة الإلزام وشمول التشريع([35]).

**الغريزة والزواج:** لم يُنكر القرآن الغريزة الجنسية، بل وجّهها التوجيه الصحيح، وجعل الزواج متنفسها المشروع: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ... إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ...﴾[ المؤمنون: ، آية: 5–7.]

---

[30] ) الترمذي، محمد بن عيسى .(1998) .**سنن الترمذي** .بيروت: دار الغرب الإسلامي.
[31] ) البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ) .**صحيح البخاري** .بيروت: دار طوق النجاة.
[32] ) القرطبي، محمد بن أحمد .(2006) .**الجامع لأحكام القرآن** .القاهرة: دار الكتب المصرية.
[33] ) ابن كثير، إسماعيل .(1999) .**تفسير القرآن العظيم** .الرياض: دار طيبة.
[34] ) ابن عاشور، محمد الطاهر .(2001) .**مقاصد الشريعة الإسلامية** .عمّان: دار النفائس.
[35] ) ابن كثير، إسماعيل .(1999) .**تفسير القرآن العظيم** .الرياض: دار طيبة.مصدر سابق

وجاء في السنة « إذا تزوّج العبد فقد استكمل نصف دينه.» [36] فالتشريع القرآني يجمع بين الاعتراف بالفطرة وضبطها، حمايةً للفرد والأسرة والمجتمع.
وفي سورةٍ أخرى قال تعالى :﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾[ الأحزاب، آية:32]. وتدلّ الآية على أن الشريعة تسدّ ذرائع الفتنة من بداياتها، وتمنع ما قد يفتح أبواب الطمع أو يثير دوافع الشهوة عبر الأساليب المُوحية في الخطاب[37] .

وعليه فإن الزواج يُعدّ – من منظورٍ اجتماعي وتربوي – وسيلةً كبرى لصيانة المجتمع وترسيخ العفّة، وهو مقصدٌ شرعي يتواصى به المسلمون بتيسيره، وإن كانت تفاصيله العملية تُناط بوعي المجتمع وضمير أوليائه. وقد جاءت آيات سورة النور خطابًا لأولياء النساء ولمن يطلب الزواج أو يقدر عليه، قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[ النور، آية: 32]. كما بيّن النبي ﷺ معيار القَبول في الخاطب بقوله «إذا أتاكم مَن ترضون دينه وخُلُقه فزوّجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض» [38].

وإذا لم يتيسّر الزواج لطالبه، فإن الشريعة تُلزمه بسلوك طريق الاستعفاف، قال تعالى :﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾[ النور، آية: 33] والاستعفاف يتضمن مجاهدة النفس وكبح الهوى، وهو ما ينسجم مع منهج الإسلام في محاربة الانحراف بمحاربة مقدماته وذرائعه قبل استفحالها، فيكون دينًا عمليًا في الوقاية لا في العلاج المتأخر فحسب[39].

### لا لاقتحام البيوت (سدّ ذرائع الفتنة)

وفي السياق الوقائي ذاته، نهت السورة عن اقتحام البيوت دون استئذان؛ لما في ذلك من حفظ الخصوصيات وسدّ أبواب الفتنة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾[ النور، آية: 27] وقال سبحانه: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾[ النور، آية: 28] وهذا من أعظم ما يرسّخ الضمير الإيماني الذي يحمي الحرمات ويصون البيوت من التعدّي[40]

### غض البصر ومنع المثيرات

ثم جاء التوجيه إلى غضّ البصر حفظًا للقلب وصيانةً للسلوك، قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾[ النور، آية: 30] كما نهى عن المثيرات الحسية وإبداء الزينة بغير ضابط شرعي، قال تعالى :﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ... وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور، آية: 31] وهذه التوجيهات تُظهر أن العفة ليست مجرد أمرٍ أخلاقي، بل منظومة وقائية متكاملة تُغلق منافذ الفتنة ابتداءً آداب منزلية وتربية على صيانة العِرض[41].

وأكدت السورة آداب الاستئذان داخل البيت، وخاصة في أوقات الخصوصية، قال تعالى :﴿لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ...﴾ [النور، آية:58] وقال :﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُمَ

---

[36] ) البيهقي، أحمد بن الحسين .(2003) .شعب الإيمان .الرياض: مكتبة الرشد مصدر سابق
[37] ) ابن كثير، المرجع سابق و القرطبي، محمد بن أحمد .(2006) .الجامع لأحكام القرآن .القاهرة: دار الكتب المصرية مصدر سابق
[38] ) الترمذي، محمد بن عيسى .(1998) .**سنن الترمذي** .بيروت: دار الغرب الإسلامي.
[39] ) الشاطبي، إبراهيم بن موسى .(1997) .**الموافقات في أصول الشريعة** .بيروت: دار المعرفة.
[40] ) ابن عاشور، محمد الطاهر .(2001) .**التحرير والتنوير** .تونس: الدار التونسية للنشر.
[41] ) القرطبي، محمد بن أحمد .(2006) .**الجامع لأحكام القرآن** .القاهرة: دار الكتب المصرية.

فَلْيَسْتَأْذِنُوا...﴾ [النور، آية: 59] وهذا أدبٌ تربوي يرسّخ حرمة الحياة الخاصة ويُنشئ الأسرة على احترام الحدود(42).

**العقوبات: حفظ المجتمع من الاعتداء على الأعراض**

وعند وقوع الجريمة بعد كل تلك الضمانات، جاءت الحدود لردع الاعتداء وحفظ المجتمع، قال تعال :﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ...﴾[ النور، آية: 2]. وكذلك حرمت السورة القذف وقررت حدّه لحماية الأعراض من التشهير، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً...﴾ [النور، آية: 4].كما عالجت حادثة الإفك بتقرير منهج التثبّت ورفض تداول التهم دون بيّنة، وهو من أعظم أسس العدالة الاجتماعية وصيانة السلم الأخلاقي(43).

**المطلب الثالث:** المقاصد الأخلاقية في سورة النور

المقاصد الأخلاقية هي الغايات التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها عبر تهذيب السلوك الإنساني وتقويمه، وإرساء معايير واضحة للخير والشر، بما يضمن للفرد والمجتمع حياةً متزنةً تقوم على الاحترام والعفاف والمسؤولية. وترتبط هذه المقاصد بالمقاصد الكلية للشريعة، ولا سيما حفظ الدين، والنفس، والعِرض، والعقل، والمال(44). وقد تناولت سورة النور قضايا أخلاقية محورية، مثل: حد الزنا، وحد القذف، وحادثة الإفك، وآداب الاستئذان، وحفظ العورات، والنهي عن إشاعة الفاحشة. وقد أشار ابن عاشور إلى أن الغرض الأسمى من السورة هو تهذيب الأخلاق وتنظيم العلاقات الاجتماعية على أسس الطهارة والحياء (45).

**أولًا: تطبيق مقصد حفظ الأعراض في مواجهة الإعلام المفتوح**

وضعت السورة تشريعات صارمة لحماية الأعراض، تبدأ بتحريم الزنا والقذف، وتمتد إلى معالجة الإفك ومنهج التعامل مع الشائعات. وفي الواقع المعاصر تتأكد الحاجة إلى هذا المقصد مع توسع منصات الإعلام والتواصل التي قد تتحول إلى فضاء للتشهير وانتهاك الخصوصية. ويمكن للسياسات الحديثة أن تستلهم من روح السورة تقنينَ مكافحة جرائم التشهير الرقمي، وضبط نشر المواد المخلة بالأعراض، وتفعيل التربية الإعلامية بوصفها امتدادًا للتوجيه القرآني الذي نهى عن إشاعة الفاحشة :﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [ النور، الآية: 19] وقد قال ابن كثير في تفسيرها إن فيها وعيدًا شديدًا لمن يسعى في نشر الفاحشة وإشاعتها بين المؤمنين(46) .

**ثانيًا: تهذيب العلاقات الاجتماعية في التربية والتعليم**

أكدت السورة آداب الاستئذان وغضّ البصر وحفظ الفروج، وهي منظومة تهدف إلى تهذيب العلاقات الاجتماعية وضبطها. وفي العصر الحاضر يمكن تفعيل هذا المقصد عبر تضمين قيم الحياء والاستئذان في المناهج التربوية، وسنّ لوائح سلوك جامعية ومدرسية تحمي الطلاب من التحرش وتغرس ثقافة الاحترام، وتعزيز دور الأسرة في التربية الأخلاقية القائمة على العفة(47).

**ثالثًا: مقصد الطهارة الروحية في مواجهة الإباحية الرقمية**

---

42 ) ابن عاشور، المرجع سابق. مرجع سابق.

43 ) القرطبي، مصدر سابق.

44 ) الشاطبي، إبراهيم بن موسى .(1997) .**الموافقات في أصول الشريعة** .بيروت: دار المعرفة مصدر سابق.

45 ) ابن عاشور، المرجع سابق.مرجع سابق.

46 ) ابن كثير، إسماعيل بن عمر .(1999) .**تفسير القرآن العظيم** .الرياض: دار طيبة.مصدر سابق.

47 ) ابن عاشور، محمد الطاهر .(2001) .التحرير والتنوير .تونس: الدار التونسية للنشر.مصدر سابق.

من أبرز مقاصد السورة ترسيخ الطهارة القلبية والفكرية والتحذير من أسباب الفتنة، وهو ما يفرض في عصر الإنترنت بناء برامج وقاية رقمية (كالرقابة الأبوية) وتوعية مجتمعية تتناول آثار الإباحية على الأخلاق والصحة النفسية والسلم الأسري، مع توفير بدائل إعلامية نزيهة[48]

**رابعًا: مقصد العدالة الأسرية في السياسات الاجتماعية**

اهتمت السورة بآداب التعامل داخل الأسرة، ومن ذلك الاستئذان للأطفال والخدم، وأحكام تخص مراعاة الأحوال ورفع الحرج. ويمكن تفعيل هذا المقصد في العصر الحديث عبر سياسات تُعزّز حماية الخصوصية، ورعاية كبار السن، وضمان كرامة العاملين في البيوت ضمن أطر قانونية عادلة، وهو مما ينسجم مع القاعدة المقاصدية في مراعاة أحوال الناس ودفع الحرج عنهم[49].

**الخاتمة**

توصل الباحث إلى نتائج التالية:

1. تبيّن من خلال البحث أن مصالح العباد الضرورية كما ذكره العلماء السابقون لا تتعدى الكلية الخمسة، بخلاف ما أراد بعض المحداثين ضمّ أمور أخرى إليها مثل الأخلاق والحرية وغير ذلك.
2. الابتعاد عن حظوظ النفس والهوى في إيراد المقاصد؛ بل يتعين على الباحث فهم أسباب النزول وحيثيّاتها، والتقيد بتفسير الآيات من مصادرها، وأخذ الأصح منها وخاصة تلك التي ذكرت تفسير القرآن بالقرآن ثم بالحدث ثم بأقوال اصحابه والتبعين، ثم بمعاني للغة العربية بعد معرفة أوجهها المختلفة والمحاكية لمعاني النص الظاهرة، وعدم الخروج عن القواعد الأساسية لماقصد الشريعة.
3. معرفة وفهم مقاصد القرآن الكريم وتوظيفها في جمع شتات الأمة ولمّ شعثها.
4. الاستعانة بمقاصد القرآن يؤدّي إلي فقه أكثر تفهّماً لوقع الحياة من أمور ومسائل مستحدثة.
5. توظيف المقاصد في إيجاد الحلول للحالات الاضطرارية التي تحدث للعباد، مثل الذي فعله سيدنا عمر رضي الله عنه في عام المجاعة بعدم قطع يد السارق وكذلك إيقافه لحصة المؤلفة قلوبهم بعد أن قويت شوكة الإسلام.
6. الأفضل تقديم مقاصد القرآن لطلاب المدارس بأنها مقاصد إلهية.
7. السعي في إظهار المقاصد العامة والخاصة والجزئية لكل أحكام القرآن وآياته ونشرها بين المجتمع.

[48] ) ابن عاشور، مرجع سابق.

[49] ) الشاطبي، إبراهيم بن موسى .(1997) .الموافقات في أصول الشريعة .بيروت: دار المعرفة.مصدر سابق

**المصادر والمراجع**


1. البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ) .**صحيح البخاري** .بيروت: دار طوق النجاة.
2. ابن عطية، عبد الحق .(2001) .**المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** .بيروت: دار الكتب العلمية.
3. ابن كثير، إسماعيل .(1999) .**تفسير القرآن العظيم** .الرياض: دار طيبة.
4. .ا بن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المالكي،(ت543هـ)،2003م،**أحكام القرآن** ، دارالكتب العلمية.
5. القرطبي، محمد بن أحمد .(2006) .**الجامع لأحكام القرآن** .القاهرة: دار الكتب المصرية.
6. ابن عاشور، محمد الطاهر .(2001) .**مقاصد الشريعة الإسلامية** .عمّان: دار النفائس.
7. الترمذي، محمد بن عيسى .(1998) .**سنن الترمذي** .بيروت: دار الغرب الإسلامي.
8. ابن كثير، المرجع سابق و القرطبي، محمد بن أحمد (2006)**الجامع لأحكام القرآن** .القاهرة: دار الكتب المصرية.
9. البيهقي، أحمد بن الحسين .(2003) .**شعب الإيمان** .الرياض: مكتبة الرشد.
10. الترمذي، محمد بن عيسى .(1998) .**سنن الترمذي** .بيروت: دار الغرب الإسلامي.
11. الشاطبي، إبراهيم بن موسى .(1997) .**الموافقات في أصول الشريعة** .بيروت: دار المعرفة.
12. الطبري، محمد بن جرير .(2001) .**جامع البيان عن تأويل آي القرآن** .القاهرة: دار هجر.
13. مسلم بن الحجاج. (1392هـ) .**صحيح مسلم** .بيروت: دار إحياء التراث العربي.
14. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني:.**فتح الباربشرح صحيح البخاري**، تحقيق: نظر بن محمد الفاريابي،الناشر دار أبي حيان للطباعة- القاهرة، 1996م.
15. أبو داود ( 2050 )، وصحح إسناده الحافظ العراقي في : " المغني عن حمل الأسفار )
16. أبو داود والنسائي، وقال الشيخ الألباني **:** إسناده حسن **"جلباب المرأة المسلمة"** ، دون البيانات.
17. البيضاوي، أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي: **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، تحقيق محمد عبد الرحمن المرعشلي، ط1، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
18. الشنقيطي، محمد الأمين الشنقيطي **:أضواء البيان**، تحقيق: محمد بن عبد العزيز الخالدي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.2020م.
19. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن غالب الآملي الطبري(ت310هـ)، **تفسير الطبري** (219/17) ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي،ط1، دار هجر للطباعة والناشر والتوزيع والإعلان، 1422هـ/2001م.
20. الطبري، محمد بن جرير.**جامع البيان في تأويل آي القرآن** .تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت.
21. الغرناطي، محمد بن أحمد بن محمد بن جزي الغرناطي(741هـ) **التسهيل لعلوم التنزيل**، تحقيق: محمد بن سالم هاشم، ط1، دار الكتب العلمية 2012م/1433 .
22. لقرطبي، محمد بن بن أحمد بن أبي بكر القرطبي(ت671هـ): **الجامع الإحكام القرآن**، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،ط2، الناشر: دار الكتب المصرية-القاهرة.
23. الوهيبي، عبد الله إبراهيم ا، **الزنا والوقاية منه دراسة موضوعية في سورة النور**،(1424هـ)2003.
24. الحنبلي، علاء الدين علي بن عادل الحنبلي. (ت 775هـ)،1998 م: **اللباب في علوم الكتاب**، ، دارالكتب العلمية.